

انتقاءات:
 فرادة رحمه الله
 شخصيته القضائية



انتقاء

من كتاب:

مجموع آثار سماحة الشيخ

عبدالله بن محمد بن حميد

رحمه الله

١٣٢٩هـ - ١٤٠٢هـ

المقتمة

المجلد الأول



ثانيا: منهجه في القضاء يكشف عن فرادة شخصيته القضائية.

روى الشيخ سليمان العثيم عن حضر عند الشيخ عبد الله ابن حميد في مجلس القضاء، وقد توافقت أقوالهم على منهجه: أن الشيخ يفتح بابه مرتين في اليوم الواحد؛ الأولى: أول النهار بعد نهاية الدرس في الجامع، ثم يمكث إلى قرب أذان الظهر، والمرة الأخرى: بعد صلاة العصر، أي عقب انتهاء درسه الذي يلقيه في الجامع، حيث يمكث إلى غروب الشمس، وفي كلا الوقتين يدخل كل من له حاجة من تقاضي أو استفتاء أو استشارة، لكن غالب من يحضر

(١) ينظر: جريدة أم القرى العدد (٢٥٩٨) في ١٩ شوال ١٣٩٥ هـ.

(٢) ينظر: تاج القضاة (ص ١١٢) لسليمان العثيم.



أصحاب الخصومات، وربما فتح الباب للخصماء في غير هذين الوقتين
لضرورة أو نازلة أو لمسافرين ونحو ذلك، ويجلس الشيخ وعنده كتابه محمد
بن رشيد الربيش رحمته الله، كما يحضر عنده عدد من الخوياء^(١) لتنظيم الناس
وإحضار من تلكا عن الحضور من الخصوم إلى مجلس القضاء، وتنفيذ ما
يقضي به الشيخ من أحكام.

ثم يقول الشيخ: من له دعوى يقترب فيقترب الخصوم الأول فالأول، فإذا
جلسوا أمامه سأل الشيخ قائلًا: من المدعي؟ وبعد الإجابة من أحدهما أنه
المدعي يقول الشيخ: ما اسمه؟ فإذا قال فلان بن فلان، قال الشيخ: أنت فلان
بن فلان، وإذا لم يكن الخصم حاضرا قال الشيخ لأحد الخوياء: اذهب مع هذا
الرجل واحضر خصمه، أما إذا كانوا حاضرين وقد سألهم عما تقدم فيواصل
الشيخ قائلًا للمدعي: ما هي دعواك يا فلان؟

ثم يتكلم المدعي والشيخ مطأطأ رأسه في الغالب مستجمعا جميع انتباهه
للمتكلم، فإذا سكت المدعي قال له الشيخ: هل انتهت دعواك يا فلان؟ فإذا قال
نعم: قال أعد دعواك، فيعيد والشيخ منصت، فإن اختلف في بعض قوله الثاني
عن الأول، قال له الشيخ: ألسنت تقول قبل قليل كذا وكذا؟ حرر دعواك يا
ولدي ولا تختلف، فإذا انتهت من المرة الثانية قال له الشيخ: هل انتهيت؟ فإذا
قال نعم، قال له الشيخ اسمع أنت تدعي كذا وكذا، ثم يعيد عليه دعواه
بتفاصيلها، فإذا انتهى الشيخ من إعادة دعوى المدعي قال للمدعي تذكر يا

(١) الخوياء: المراد بهم من يقوم بمهمة الشرطة في ذلك الزمان.



ولدي هل بقي من دعواك شيء؟ فإذا قال: لم يبق شيء، قال له الشيخ: لا تتكلم حتى أذن لك، ثم يلتفت إلى المدعى عليه ويقول له: يا فلان ما جوابك على دعوى أخيك؟ ثم يدعه يتكلم حتى ينتهي، والشيخ مطأطأً رأسه في الغالب فإذا سكت قال له الشيخ: هل انتهيت؟ فإذا قال نعم، قال: ردّ قولك فإذا رده واختلف منه شيء عن الأول ناقشه الشيخ، ثم يطلب البينة والشهود إن لزم الأمر، فإذا أراد إصدار الحكم قال: سيصدر عليه الحكم المفلوج^(١).

فإذا اقترب أخذ بيده - في الغالب - فإن كان المدعي قال له: قلت كذا وكذا، وأجاب أخوك بكذا وكذا، والله **عَلَيْكَ** يقول كذا، ثم يورد الآية، ويفسرها، أو يقول: قال الرسول **ﷺ** كذا وكذا، ثم يورد الحديث ويشرحه، والعلماء يقولون كذا وكذا.. أفهمت بارك الله فيك؟

فإذا كان الحق للمدعي، قال للمدعى عليه: اقترب مني يا فلان أفهمك، ثم يقول له القول السابق، ثم يقول: الحق كذا وكذا قم أعط أخاك حقه الآن، فإن تلكاً قال لأحد الخوياء: اذهب مع فلان فإن أعطى أخاه حقه وإلا اذهب به إلى الأمير يضعه في الحبس، ثم يلتفت إلى الجالسين المنتظرين دورهم، ثم يقول: من له حاجة يتقدم، وهكذا يُنهي جميع القضايا، وأغلبها ينهيها في اليوم نفسه.

وأما إذا كان المختصمان متجاورين بينَ لهما حقوق الجوار، وإن كانوا أقارب أوضحَ لهم عِظم حق القرابة والرحم، وهكذا.

(١) المفلوج: أي المغلوب (٢/ ١٣٦) المصباح المنير.